

قرارات

وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ١٠٤١ مكرراً لسنة ٢٠١٧

وزير البترول والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته؛
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعي ولائحته التنفيذية؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ في شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة؛
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام
ولائحته التنفيذية؛
وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١
بإنشاء الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية؛
وعلى موافقة الجهات التنفيذية بمحافظة أسيوط بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٣؛
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة المؤرخة في ٢٠١٧/٤/١٢؛
وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى
بتاريخ ٢٠١٧/٥/٧؛
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة
للغازات الطبيعية والسيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز والسيد الدكتور
وكيل وزارة البترول للشئون القانونية؛

قرار:

مادة أولى - يستولى مؤقتاً لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضي الالازمة لتنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعى لتغذية وتقوية قدرات محطة كهرباء غرب أسيوط والذى يبدأ مساره بإقامة غرف بلوف وأبعادها (٤٥م × ٢٥م) على خط غاز أبو قرقاص / أسيوط جنوب معمل تكرير أسيوط مباشرةً حتى يصل إلى محطة التخفيض داخل سور محطة الكهرباء قطر ٢٤ بوصة بطول ١,٤٠٠ كم ويعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق مترين من الراسم العلوي للمسورة بالأراضي الالازمة له بمحافظة أسيوط طبقاً للمسار الموضح بيانه بالذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة .

مادة ثانية - ينتهي العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء المؤقت الموضحة بالمادة الأولى .

مادةثالثة - ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠١٧/٧/٣

وزير البترول والثروة المعدنية
مهندس / طارق الملا

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

«إيجاس»

مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ١٠٤١ مكرراً لسنة ٢٠١٧
بالاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً على الأراضي اللازمة
لتنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعي لتغذية وتنمية قدرات محطة كهرباء غرب أسيوط
قطر ٢٤ بوصة المار بمحافظة أسيوط

أتشرف بالإحاطة بأنه أدرج بالموازنة الاستثمارية لخطة مشروعات الشركة القابضة
للغازات الطبيعية (إيجاس) للعام المالي ٢٠١٨/٢٠١٧ تنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعي
لتغذية وتنمية قدرات محطة كهرباء غرب أسيوط قطر ٢٤ بوصة بمحافظة أسيوط ،
وقد أسندا تنفيذ المشروع للشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) إحدى شركات قطاع البترول .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً
أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضي اللازمة لتنفيذ مسار
مشروع خط غاز طبيعي لتغذية وتنمية قدرات محطة كهرباء غرب أسيوط قطر ٢٤ بوصة
بطول ١٤٠٠ كم وعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق مترين من الراسم العلوي للمسورة
والذى يبدأ مساره بإقامة غرفة بلوف وأبعادها (٢٥م × ٤٥م) على خط غاز أبو قرقاص / أسيوط
جنوب معمل تكرير أسيوط مباشرةً ويمتد جنوباً لمسافة ٣٠٠ م ليصل إلى محطة كهرباء
غرب أسيوط ويتجه شرقاً موازياً لسور المحطة حوالي ٦٠٠ م ثم يتوجه جنوباً موازياً للسور الشرقي
لمحطة الكهرباء بمسافة حوالي ٥٠٠ م حتى يصل إلى محطة التخفيض داخل سور محطة الكهرباء
ويجدر الإشارة بأنه سوف يتم مد كابل ألياف ضوئية مع مسار الخط والذي يستخدم لأغراض
التحكم والمراقبة الخاصة بشبكة الغاز على مسار الخط لنقل البيانات والمعلومات في نفس
موقع الحفر لخط الغاز .

ولما كانت الأراضي المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها من الأراضي الزراعية فقد تم الحصول على موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي وذلك طبقاً لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وقد تم الحصول على موافقة كل من الجهات التنفيذية بمحافظة أسيوط ، وموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة على تنفيذ مشروع الخط بالأراضي الازمة لمسار تنفيذه والتي تقع في نطاق محافظة أسيوط .

وحيث إن المشروع من المشروعات الهامة والعاجلة ذات النفع العام والتي تخدم الاقتصاد القومى ، ومدرج له الاعتمادات المالية الازمة ، وهو من المشروعات الطويلة التي يتعدى فيها حصر أسماء المالك والخائزين للأراضي التي يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار ؛ ونظراً لصفة الاستعجال التي يتسم بها المشروع لتنفيذ مسار الخط المنوه عنه والذي لا يتحمل التأخير لتغذية وتنمية قدرات محطة كهرباء غرب أسيوط وإعمالاً لنص المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ في شأن الغاز الطبيعي ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ في شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتي تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضي الازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة في حالة الضرورة والاستعجال ؛

لذلك :

يقتضي الأمر استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضي التي يمر بها الخط المشار إليه والموضح موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخريطة المساحية المرفقة باعتباره إجراً وقتياً

يمكّن الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) المنفذة للمشروع من وضع الأرضي الازمة لسار المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، كما ستقوم شركة جاسكو بصرف التعويضات الازمة لذوى الشأن طبقاً لأحكام القانون مع اعتبار ذلك مرتبطاً بالتنفيذ وإعادة الأرضي المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .


والامر مرفوع لسيادتكم برجاء التكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المؤقت المطلوب .


وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام


رئيس مجلس الإدارة
م/ أسامة أحمد وفيق البقللي












1	2	3	4	5
6	7	8	9	10
11	12	13	14	15
16	17	18	19	20
21	22	23	24	25
26	27	28	29	30
31	32	33	34	35
36	37	38	39	40
41	42	43	44	45
46	47	48	49	50
51	52	53	54	55
56	57	58	59	60
61	62	63	64	65
66	67	68	69	70
71	72	73	74	75
76	77	78	79	80
81	82	83	84	85
86	87	88	89	90
91	92	93	94	95
96	97	98	99	100



²⁸ *Supra* note 24, *infra* note 24, *infra* note 25, *infra* note 26.

Digitized by srujanika@gmail.com

	μ_1	μ_2
μ_1		
μ_2		

